حاشيةٌ عَلَى شَرْحِ المَنْهَجِ لنور الدين الزيادي كتاب الخلع
–دراسةً وتحقيقاً–

A footnote to the explanation of the curriculum by Nour al-Din al- Ziyadi the Book of Khula Study and investigation

الطالبة: رجاء صالح محمد علي*
Raja Saleh Muhammad Ali
rajaa.٢٢ehp١١٢@student.uomosul.edu.iq
أ.م.د. سارية عبد الوهاب محمد*
Dr. Sariya Abdel Wahab Mohamed

الملخص:

تطرق هذه البحث دراسةً وتحقيقاً جزءاً من (حاشية على شرح المنهج) لمؤلفه علي بن يحيى الزيادي (ت١٠٢٤هـ) وهو من العلماء الربانيين ومن كبار علماء المذهب الشافعي– رحمه الله– و كان يحضر درسه كثيراً من العلماء وهم في غاية الأدب.

وهذه الحاشية هي تعليقات على شرح منهج الطلاب المسمى (فتح الوهاب شرح منهج الطلاب) للشيخ زكريا الأنصاريّ من علماء الشافعية.

* جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الانسانية/ قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية.
* جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الانسانية/ تدريسي في قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية.

وهذا المخطوط (كتاب الخلع) إذْ أجاد الشيخ الزيادي في التحشية على هذا الكتاب وفك عباراته وألفاظه فكان شرحه مفتاحاً منيراً للقارئ للفهم سواء كان من طلاب العلم المبتدئين أو المتقدمين فضلاً عن العلماء والفقهاء لما يحتويه من فوائد جمة أصولية ولغوية وفقهية وذلك بسبب كثرة وتنوع المصادر التي اعتمدها في هذه الحاشية.

حيث تضمنت توضيحاً لعدد من مسائل الفقه التي وردت في شرح المنهج، والتي كانت تحتاج لتحقيق وتوضيح وبيان وتفسير فكانت هذه الحاشية متممةً ومعينةً لمعرفة المراد. وتميزت هذه الحاشية بين السهولة والصعوبة وجمعت آراءَ العلماءِ المتقدمين وأقوال المتأخرين منهم، وزاد الزيادي ببيان أقوال المذهب في بعض مسائله وكذلك بيان الفتوى المعتمدة عند علماء المذهب فلذا كانت هذه الحاشية لها أهمية وفائدة عظيمة عند العلماء.

Summary:

This thesis dealt with the study and investigation of part of a footnote to the explanation of the curriculum) by its author, Ali bin Yahya al-Zayyadi (d. ١٠٢٤ AH), who is one of the divine scholars and one of the major scholars of the Shafi'i school of thought, may God have mercy on him, and many of the scholars attended his lessons and were extremely polite. This footnote is a comment on the explanation of the students' curriculum called Fath al-Wahhab's explanation of the students' curriculum by Sheikh Zakaria

Al-Ansari is a Shafi'i scholar. And this manuscript (Book of Khula), as Sheikh Al-Ziyadi excelled in explaining this footnote and deciphering its phrases and words, so his explanation was an illuminating key for the reader to understand this footnote, whether he was a beginner or advanced student of knowledge, as well as scholars and jurists, because of the many fundamental benefits it contains.

Linguistic and jurisprudential, due to the large number and diversity of sources that his footnote relied on in his explanation.

Al-Zayadi's footnote includes an explanation of a number of jurisprudence issues mentioned in the explanation of the method, which

It needed investigation, clarification, clarification and interpretation, so this footnote was complementary and helpful in understanding what was meant.

This footnote distinguished between ease and difficulty and collected the opinions of earlier scholars and the sayings of later scholars

Among them, Al-Ziyadi added an explanation of the doctrine's statements on some of its issues, as well as an explanation of the fatwas approved by scholars Doctrine, so this footnote was of great importance and benefit to scholars.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً.

أما بعد...

فإن الإسلام الحنيف هو منهج الحياة الخالد والشامل لكل ما يصلح للإنسان ويحقق له سعادة الدارين الدنيا والآخرة، فهو الدين الذي يضبط جميع مجالات الحياة سلوكا وعقيدة وفقها، فيه تنضبط حياة المسلم بهذا المنهج وحيث ما دار تدور رحاها. واهتم علماؤنا رحمهم الله يعلم الفقه اهتماما كبيراً ؛ لأن هذا العلم به يعلم المسلم أمور دينه ودنياه، وما حل له الله تعالى وما حرم عليه، وما أمره الله به وما نهاه عنه، ساعياً إلى كسب الخير الذي قال عنه رسول الله : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »[1] فيتفقهه في الدين كل حسب قدرته واستطاعته بالاجتهاد وبسؤال الربانيين لمن لا يستطيع.

وقد حفظ الله تعالى هذا الدين الحنيف وسخر له أناساً فتح لهم وعليهم من علمه وحببه لهم، فعلموا وعلّموا علوم الشريعة ودونوها في كتبهم، وكان علماء المذاهب الأربعة اليد الطولى في تلك العلوم فترك علماء تلك المذاهب من بعدهم تراثاً عظيماً زاخراً من مصنفاتهم ومؤلفاتهم من متون

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم: باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين: ١/٢٥، ح(٧١).

وشروح و حواشٍ، وأن هذا التراث منه ما هو محقق ومنه ما هو مطبوع ومتوفر بين أيدينا، ومنه لا يزال مخطوطاً ويحتاج إلى تحقيق ليرى النور وتعود فائدته إلى الناس جميعاً.

خطة البحث

اقتضت خطة البحث تقسيم الموضوع على مقدمة ومبحثين وخاتمة كما سيأتي:

المبحث الأول: ترجمة للشيخ الزيادي، ووصف النسخ الخطية وخطة البحث.

المبحث الثاني: منهجي في التحقيق والنص المحقق.

ختاماً: إن عملي هذا هو جهد بشري، فلا يخلو من الأخطاء والتقصير، واسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يبارك لي فيه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الأول: ترجمة الشيخ علي بن يحيى الزيادي(ت١٠٢٤هـ).

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه.

ثانياً: حياته ومكانته العلمية.

ثالثاً: شيوخه.

رابعاً: تلاميذه.

خامساً: ثناء العلماء عليه.

سادساً: مؤلفاته.

سابعاً: وفاته.

ثامناً: وصف النسخ الخطية.

المبحث الأول: ترجمة الشيخ علي بن يحيى الزيادي(ت١٠٢٤هـ).

أولاً : اسمه ونسبه ولقبه:

اسمه: علي بن يحيى الزَّيَّادي البحيري القاهري المصري[١].

نسبه: نسبته إلى محلة زياد[٢] بالبحيرة من قرى القاهرة في مصر، فالزيادي نسبة إلى المكان، واختلف المترجمين في ضبط نسبة الزيادي، فمنهم من يجعله بتخفيف الياء[٣]، ومنهم من يجعله بتشديد الياء قال في خلاصة الأثر:" والزيادي بفتح الزاي وتشديد الياء نسبة لمحلة زياد بالبحيرة"(٤).

ثانياً: حياته ومكانته العلمية:

تحلى الزيادي بالمكانة العلمية الكبيرة في ذلك الوقت فقد كان فقيهاً شافعي المذهب في الفروع الدينية؛ فهو الإمام الحجة العلي الشأن رئيس العلماء بمصر، وكان العلماء الأكابر تحضر درسه، وأثنى عليه الكثير، وبلغت شهرته الآفاق، وتصدر للتدريس بالأزهر، وانتهت إليه فى عصره رئاسة العلم بحيث إن جميع علماء عصره ما منهم إلا وله عليه مشيخة، وكان العلماء الأكابر تحضر درسه، وهم في غاية الأدب، وكانت حلقته صفوفاً منهم الأفضل فالأفضل، والأمثل فالأمثل، فكان يقال: فلان من الطبقة الأولى، وفلان من الثانية، وفلان من الثالثة، وفي درسه يوجد محتسبُ يجلس كل أحد منهم في مكانه [٥].

---

(١) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر٣/١٩٥. وهداية العارفين: ١/ ٧٥٤. والأعلام للزركلي: ٣/٥٦.

(٢) محلة زياد: قرية من القرى المصرية القديمة ضمن قرى الروك الصلاحي- في محافظة الدقهلية- التي أحصاها ابن مماتي في كتاب القوانين. ينظر: قوانين الدواوين: ص٩١.

(٣) ينظر: الأعلام: ٥/٣٢.

(٤) خلاصة الأثر: ٣/١٩٧.

(٥) خلاصة الأثر: ٣/١٩٦.

درس بالمدرسة الطيبرسية[١]، وكان منقطعاً للاشتغال بالفتوى، وكان إذا أتم الدرس يجلس بباب دكان بقرب باب الجامع للفتوى، وكان يصلي بالناس إماماً بصحن الجامع الأزهر إذا أذن المؤذن(٢).

ثالثاً: شيوخه:

أخذ الزيادي العلم على يد العديد من المشايخ منهم:

١. القطب الرباني أبو الحسن محمد بن محمد بن عبدالرحمن البكري الصديقي(ت٩٥٢هـ)، مفسر، متصوف، من علماء الشافعية. مولده ووفاته بالقاهرة، كان يقيم عاما بمصر وعاما بمكة. قال في الشذرات: "وهو أول من حج من علماء مصر في محفة، ثم تبعه الناس، وكان له الإقبال العظيم من الخاص والعام، وشاع ذكره في أقطار الأرض مع صغر سنه". من كتبه (تسهل السبيل) في تفسير القرآن، ويسمى (تفسير البكري) و (شرح منهاج النووي) و (تحفة واهب المواهب في بيان المقامات والمراتب)، توفي سنة(٩٥٢هـ) [٣].

٢. أحمد بن حمزة، الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام الشيخ شهاب الدين الرملي الأنصاري. الشافعي. تلميذ القاضي زكريا. أخذ الفقه عنه وعن طبقته، من مؤلفاته شرح الزبد لابن أرسلان، وشرح منظومة البيضاوي في النكاح ورسالة في شروط الإمامة، توفي سنة(٩٥٧هـ)[٤].

٣. الشيخ الإمام العلامة المحقق أحمد البرلسي المصري الشافعيّ، شهاب الدين الملقب بعميرة، فقيه، أخذ العلم عن الشيخ عبد الحق السنباطي، والبرهان بن أبي شريف، وكان عالماً زاهداً ورعاً، حسن الأخلاق، وانتهت إليه الرئاسة في تحقيق المذهب، له: حاشية على شرح منهاج الطالبين للمحلي، ظل يدرس ويفتي حتى أصابه الفالج، ومات به سنة (٩٥٧ هـ)[٥].

---

(١) المدرسة الطيبرسية: تقع بجوار الجامع الأزهر من القاهرة، التي أنشأها الأمير علاء الدين طيبرس نقيب الجيوش سنة (٧٠٩هـ) وجعلها مسجدا لله تعالى زيادة في الجامع الأزهر، وقرّر بها درسا للفقهاء الشافعية. ينظر: المواعظ والاعتبار: ٢٣١/٤.

(٢) ينظر: خلاصة الأثر: ١٩٥/٣-١٩٦.

(٣) ينظر: خلاصة الأثر: ٣/ ١٩٦. والأعلام للزركلي: ٥٧/٧.

(٤) ينظر: خلاصة الأثر. و الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٣/ ١٠١.

(٥) ينظر: خلاصة الأثر: ٣/ ١٩٦. والنور السافر عن أخبار القرن العاشر: ص٢٥٨. و الأعلام للزركلي:٢٣٤/١.

٤. الشهاب أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس: فقيه باحث مصري، مولده في محلة أبي الهيتم (من إقليم الغربية بمصر) وإليها نسبته، من مصنفاته: الجوهر المنظم، وتحفة المحتاج لشرح المنهاج، والإمداد في شرح الإرشاد للمقري، كانت وفاته في مكة سنة (٩٧٤هـ)[١].

٥. أبو البركات، محمد بن محمد بن محمد الغَزِّي العامري الدمشقيّ، بدر الدين ابن رضي الدين: فقيه شافعيّ، عالم بالأصول والتفسير والحديث. مولده ووفاته في دمشق، من مؤلفاته: (المراح في المزاح) و(المطالع البدرية في المنازل الروميّة) و(جواهر الذخائر في الكبائر والصغائر) ، توفي سنة(٩٨٤هـ)[٢].

شمس الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي ، نسبته إلى الرملة (من قرى المنوفية بمصر)، فقيه الديار المصرية في عصره، ومرجعها في الفتوى. يقال له: الشافعيّ الصغير، جمع فتاوى أبيه وولي إفتاء الشافعية ، ولد سنة (٩١٩هـ) ، درس مختلف العلوم كالتفسير والحديث والأصول وغير ذلك، وصنّف شروحا وحواشي كثيرة، منها (عمدة الرابح) شرح على هدية الناصح في فقه الشافعية، وغاية البيان في شرح زبد ابن رسلان، و كانت توفاته بالقاهرة سنة (١٠٠٤هـ)(٣).

رابعاً: تلاميذه:

درس وتتلمذ على يدي الشيخ الزيادي العديد من الطلاب من أبرزهم:

١. محمد بن عبد الرحمن بن محمد الملقب شمس الدين الحموى ، كان إماماً عالما بالفقه والتفسير والحديث والاصول والنحو ، وكان أديبا ذكيا فصيحا صالحا ورعا متواضعا طارحا للتكلف متصوفا كثير المروءة عظيم البر خصوصا لأقاربه كثير الزيارة والموافاة لأصحابه حسن الصوت بالقراءة، صادق اللهجة والمحبة والنصحفهو من كملة الرجال، أخذ عن النور الزيادى والشمس محمد الخفاجى

(١) ينظر: خلاصة الأثر: ٣/ ١٩٦. و الكواكب السائرة: ١٢٠/٢.
(٢) ينظر: خلاصة الأثر: ٣/ ١٩٦. و الأعلام للزركلي:٥٩/٧.
(٣) ينظر: الكواكب السائرة: ١٣٣/١. وخلاصة الأثر: ٣/ ١٩٦. والأعلام للزركلي: ٧/٦.

وغيرهم،من كتبه: حاشية على شرح القواعد الهشامية للشيخ خالد اختصرها من حاشية شيخه الشنوانى، وكانت وفاته بمصر يوم الاحد تاسع عشر شوال سنة (١٠١٧هـ)[١].

٢.سالم بن حسن الشبشيري نزيل مصر الشافعي الإمام الحجة شيخ وقته وأعلم أهل عصره كان في الفقه بحر الإيجاري وفي بقية العلوم قدره مشهور أخذ الفقه عن الشمس الرملي وغيره من أكابر عصره وتكمل بالنور الزيادي ولازمه سنين عديدة وكان من أجل طلبته وممن فنى في محبته، وكانت وفاته بمصر يوم السبت سابع عشر ذي الحجة سنة (١٠١٩هـ) وصلى عليه بجامع الأزهر وكان الإمام بالناس في الصلاة عليه شيخه النور الزيادي ولم يجزع علماء مصر على أحد من العلماء ما جزعوا عليه رحمه الله[٢].

٣.كرياء ابن خضر البقاعي العينتيتي – والعينتيتي فوق نسبة إلى قرية من قرى شوف الحراذين من جبل لبنان– الفقيه الشافعي ورد دمشق في حدود سنة خمس أو ست أو سبع وسبعين وتسعمائة وأقام مدة بجامع منجك خارج دمشق بمحلة مسجد الأقصاب وقرأ كثيرا وتفقه بالشهاب أحمد بن أحمد الطيبي وتوجه إلى القاهرة، وتفقه بها على النور الزيادي وأجازه بالفتوى والتدريس ثم رجع إلى دمشق وولى إعادة الناصرية الجوانية وتدريس المدرسة النحاسية قرب مرج الدحداح وكان فاضلا كاملا، توفي ليلة الاثنين سادس عشر شهر رمضان سنة(١٠٢٠هـ)[٣].

٤.عبد القادر بن محمد بن احمد بن زين الفيومي المصري، الشافعي. فقيه، اديب، فرضي رياضي، بيابي، من أهل مصر، لزم الشَّمْس الرَّمْلِيّ مُدَّة سِنِين وتفقه بِهِ وَأخذ عَن الشهَاب أَحْمد بن أَحْمد بن عبد الْحق السنباطي وَمن مشايخه أَيْضا النُّور الزيَادي، من مؤلفاته: الروض المهذب في تحرير ما لخصته من فروع المذهب، شرح النزهة وفي صناعة الغبار، توفي سنة(١٠٢٢هـ)[٤].

٥.سليمان البابلي المصري الفقيه الشافعي المشهور بكثرة الإحاطة والتضلع من الفقه وكان كبير الشأن عالي القدر كامل الأدوات مقبول الخصال تفقه بالشيخ عبد الرحمن بن الخطيب الشربيني والشيخ سالم الشبشيري وأخذ عن النور الزيادي ورأس في الفتيا بعد وفاة شيخه الزيادي فكان معول

(١) ينظر: خلاصة الأثر: ٣/ ٤٨٨-٤٩٠.
(٢) ينظر: خلاصة الأثر: ٢/ ٢٠٣.
(٣) ينظر: خلاصة الأثر: ٢/ ١٧٦.
(٤) ينظر: خلاصة الأثر: ٢/ ٤٥٧. والأعلام للزركلي: ٢٩٨/٥.

الناس عليه وانتفع به جماعة منهم ابن أخته الشمس محمد البابلي البصير وكانت وفاته في سنة(١٠٢٦هـ)[١].

٦. عبد اللطيف بن أحمد بن أبى الوفا الانصارى الحنبلى الدمشقى تقدم أبوه أحمد وكان عبد اللطيف هذا فقيها مشتغلا مشهور السمعة جريئا فى فصل الامور رحل الى مصر فى سنة خمس عشرة بعد الالف وأخذ بها الحديث عن النور الزيادى وتفقه بالشيخ يحيى بن موسى الحجاوى والشيخ عبد الرحمن بن يوسف البهوتى وأجازاه بالفتوى والتدريس، وكانت وفاته فى سادس عشر شعبان سنة (١٠٣٦هـ)[٢].

٧. الشيخ حسين بن عبد الكريم بن عبد الله الملقب زين الدين الغزى المعروف بابن النخالة الشافعي مفتي الشافعية بغزة الفقيه البارع، ونشأ حسين هذا في غزة وقرأ بها ثم رحل إلى مصر في حدود سنة ثمان وتسعين وتسعمائة وأخذ بها عن إمام الفرائض في زمنه عبد الله الشنشوري الشافعي الخطيب بجامع الأزهر وعن الشمس محمد الرملي والنور علي الزيادي وأبي بكر بن إسماعيل الشنواني، وكان عالما جليلا متضلعا من العلوم ،وكانت وفاته في سنة (١٠٥١هـ)[٣].

٨. على الْمَعْرُوف بالنجار الدمشقي الصالحي الشافعي القادري الامام الْعَامِل العابد المعتقد ، وَكَانَ وَالِده نجارا ينْفق عَلَيْهِ وَهُوَ مشتغل بِطَلَب الْعلم من كَسبه أَخذ الْفَرَائِض عَن الشَّيْخ الامام مُحَمَّد بن ابراهيم التنوري الميداني والمحدث الْكَبِير ابراهيم بن الاحدب ثمَّ رَحل الى الْقَاهِرَة ولازم النُّور الزيادي والشهاب البلقينى وَقَرَأَ الْجَامِع الصَّغِير على الشَّيْخ مُحَمَّد حجازي الشعراوي وَأَقَام بِمصْر سبع سِنِين حَتَّى أجَازه شُيُوخه ثمَّ رَجَعَ الى دمشق فَاجْتمع اليه خلق كثير من الطلاب للْقِرَاءَة وانتفعوا بِهِ وَكتب حَاشِيَة على شرح الْقطر للفاكهي لم تشتهر، وَكَانَت وَفَاته في سنة (١٠٥٦هـ)[٤].

٩. عبد الرحمن بن علي بن موسى بن خضر الخياري؛ نسبة إلى الخيارية- قرية بمصر-الشافعي الشيخ الإمام العلامة، المتبحر في العلوم الدينية، المفرد الجامع لأنواع العلوم العقلية والنقلية، بديع

(١) ينظر: خلاصة الأثر: ٢/ ٢١٣.
(٢) ينظر: خلاصة الأثر:١٤/٣. و النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل: ص١٩٦.
(٣) ينظر: خلاصة الأثر:٩٤/٢.
(٤) ينظر: خلاصة الأثر:٩٤/٢.

الزمان، وفريد الأوان، والحائز كمالات الأوائل والأواخر، قرأ بمصر علي شيوخ عصره؛ كالشيخ نور الدين الزيادي، و أبي بكر الشنواني، توفي سنة (١٠٥٦هـ)[١].

١٠. عامر بن شرف الدين المعروف بالشبراوي الشافعي المصري الإمام الهمام العالم الكبير الرحلة كان في عصره من المشار إليهم بالفضل التام وله بين علماء الأزهر الموقع العظيم، روى الفقه عن الشمس الرملي والنور الزيادي وسالم الشبشيري وأخذ الحديث عن أبي النجا سالم السنهوري، وكانت وفاته في (١٠٦١هـ)[٢].

خامساً: ثناء العلماء عليه:

حظي الشيخ نور الدين الزيادي –رحمه الله– بمكانة عالية بين علماء عصره ، وأنثى عليه جمع كبير من أهل العلم بأرقى وأنبل العبارات فمنها:

- قال عنه الشيخ أحمد بن محمد الملقب بشهاب الدين الخفاجي: (بأنه شَافِعِيّ زَمَانه)[٣].
- قال عنه الشيخ أحمد بن محمد بن علي، المعروف بالغنيمي الأنصاري (بأنه شيخ الإسلام)[٤].

وقال عنه الإمام أحمد بن أحمد العجمي: الإمام الحجة العلي الشأن رئيس العلماء بمصر(٥).

سادساً: مؤلفاته:

حاشية على شرح المنهج لزكريا الأنصاري. وهو الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه وقد اعتنى بها مشايخ مصر وغيرهم من علماء الشافعية بحيث إنه لا يقرأ منهم أحد شرح المنهج إلا ويطالعها وقد اشتهرت بركتها لمن طالعها.

شرح على المحرر للرافعي في الفروع وهو مخطوط(٦).

سابعاً: وفاته:

بعد هذه المسيرة العلمية العطرة توفي الزيادي – رحمه الله– وكانت وفاته في ليلة الجمعة خامس شهر ربيع الأول سنة (١٠٢٤هـ)، ودفن بباب تربة المجاورين(١).

---

(١) ينظر: فوائد الارتحال ونتائج السفر في أخبار القرن الحادي عشر ٣٧٧/٤.

(٢) ينظر: خلاصة الأثر: ٢٦٢/٢-٢٦٣,

(٣) ينظر: خلاصة الأثر: ٣٣١/٣.

(٤) ينظر: خلاصة الأثر: ٣١٣/١.

(٥) ينظر: خلاصة الأثر: ٢٣٩/٣.

(٦) ينظر: خلاصة الأثر: ١٩٥/٣-١٩٦. وكشف الظنون: ١٢١٦/٢. وهدية العارفين: ٧٥٤/١.

ثامناً: وصف النسخ الخطية:

إنَّ من فضل الله تعالى ومنِّه عليَّ: أن يسر لي الوقوف على نسختين خطيتين نفيستين من كتاب بعنوان: (حاشية على شرح المنهج للشيخ نور الدين الزيادي) المشهورة بـ (حاشية الزيادي على شرح المنهج). وفيما يلي وصف عام للنسخ الخطية التي اعتمدتها في التحقيق

النسخة الأولى: جعلتها النسخة الأصل ورمزت لها بالرمز(أ) اعتمدتها؛ لكونها كاملة.

- ❖ اسم المؤلف: علي بن يحيى الزيادي.
- ❖ رقمها: (٤٠٤).
- ❖ خطها: نسخ.
- ❖ اسم الناسخ: بدر الدين بن مرعي بن بدر الدين الشوفي.
- ❖ تاريخ النسخ: يوم الأحد من ذي الحجة لسنة(١٠٢٧هـ)، أي بعد وفاة الزيادي بثلاث سنوات مما يقوي جعلها النسخة الأم.
- ❖ الحالة: جيدة.
- ❖ لون المداد: أسود وأحمر.
- ❖ نوع المداد: قلم معتاد.
- ❖ القياس: (٢١×١٥سم).
- ❖ عدد لوحاتها: (٣٤٥).
- ❖ عدد الأسطر: (٢٣) سطراً في كل صفحة.
- ❖ عدد الكلمات: تتراوح بين(١٣-١٦) كلمة في كل سطر.
- ❖ بدايتها: قوله ويحل.
- ❖ نهايتها: غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

---

(١) تربة المجاورين: مقبرة سميت بهذا الاسم لأنها قريبة جامع الأزهر وبها يدفن غالب أهله والمجاورين له. ينظر: الرحلة العياشية للبقاع الحجازية: ص١٧٠.

❖ المكتبة المصور عنها المخطوط: روضة خيري بمصر.

النسخة الثانية: رمزت لها بالرمز (ب) وفيها نقص في آخرها.

❖ رقمها: (٢١٧).

❖ خطها: نسخ.

❖ اسم الناسخ: لم يذكر.

❖ تاريخ النسخ: القرن الثالث عشر الهجري تقريباً.

❖ الحالة: حسنة.

❖ لون المداد: أسود وأحمر.

❖ نوع المداد: قلم معتاد.

❖ القياس: (٢١،٣×١٥،٥سم).

❖ عدد لوحاتها: (٤١٥).

❖ عدد الأسطر: (٢٣) سطراً في كل صفحة.

❖ عدد الكلمات: تتراوح بين(١٠-١٤) كلمة في كل سطر.

❖ بدايتها: قوله ويحل.

❖ نهايتها: قوله تبعها رقاً وعتقاً بالكتابة خرج بالكتابة مالو رقت المكتابة ثم عتقت.

❖ المكتبة المصور عنها المخطوط: مكتبة جامع الأزه

❖ **المبحث الثاني:**

❖ **أولاً: منهجي في التحقيق.**

❖ **ثانياً: النص المحقق.**

أولاً: منهجي في التحقيق:

كان منهجي في تحقيق المخطوط على النحو الآتي:

١.نسخ النص المراد تحقيقه، وفق قواعد الإملاء والرسم المتعارف عليه، مع العناية بعلامات الترقيم، مع استبدال الياءات بالإلفات المقصورى وغيرها دون الإشارة إلى المخالف في الهامش مثلا:(علي) (على) وكـ (جايز) (جائز) وغيرهما.

٢.جعلت نسخة مكتبة روضة خيري بمصر برقم ٤٠٤ وعدد لوحاتها ٣٤٥ وعدد أسطرها ٢٣ هي النسخة الأم ورمزت لها بـ (أ)؛ لأنها الأقدم وليس فيها نقص، والنسخة الثانية هي مخطوط نسخة

مكتبة جامع الأزهر برقم ٢١٧ ولوحاتها ٤١٥ وعدد أسطرها ٢٣ فيها نقص في آخرها ورمزت لها بـ (ب).

٣.رمزت لوجه الصفحة بـ (و) ولظهرها بـ (ظ) مع ترقيم الصفحات، ووضعت رقم الصفحة ورمزها داخل معكوفتين بينهما خط مائل هكذا [و/١] و[ظ/ ١] وكتبتها في المتن نهاية صفحة المخطوط.

٤.وفيما يتعلق بالأقواس المستخدمة سواء ضمن المتن أو الهامش فكانت كالآتي:

أ- أقواس التنصيص"...." لحصر النقل الذي نقله الزيادي نصا .

ب- الأقواس الهلالية (....) لحصر الكلام الذي نقله الشارح من كتاب فتح الوهاب وأرقام السنوات، ورقم الحديث النبوي، والحكم على الحديث.

ت- المعكوفتان [...] لحصر أرقام صفحات المخطوط ، ولما أضفته ضمن متن النص المحقق من نسخة (ب) مما استوجب اضافته إذا كان السقط من (أ) وكذلك للمقابلة بين النسختين والإشارة في الهامش للكلمة المختلف فيها بين النسختين مثلا [كذا] في (ب)، أو ما سقط من (ب) [كذا] سقط من (ب) أو ما كان زيادة في (ب) كـ [كذا] زيادة في (ب).

٥.حافظت ما استطعت على النص المحقق (نسخة أ الأصل) ولم أضف عليها شيئاً إلا إذا لاحظت نقصاً مخلاً، واستعنت في ذلك بالنسخة الأخرى (ب) وإلى المصادر التي نقل منها المؤلف.

٦.إذا كانت الكلمة أو العبارة ساقطة من (أ) أثبتها في المتن من (ب) إذا كان المعنى يحتل بدونها او لاقتضائها السياق، وأشرت في الهامش إلى أنها سقط من (أ) دون ذِكرِ الكلمة أو العبارة في الهامش.

٧.وإذا كان السقط من (أ) وإثبات الكلمة من (ب) أشرت إلى ذلك في الهامش، أما إذا كان السقط من (أ) و(ب) وأن المعنى لا يستقيم – حسب رأيِي- إلا بكلمة وهي موجودة أصلا في فتح الوهاب أو المصدر الذي اعتمده الزيادي فإني أشرت لها في الهامش.

٨.ميزت بين المتن أعني شرحَ زكريا الأنصاري وحاشيةَ الزيادي فجعلت الشرحَ بين قوسين بخط غامق، وجعلت حاشية الزيادي دون ذلك.

٩. ترجمت ترجمة مختصرة للأعلام والصحابة والتابعين غير المشهورين وأمهات المؤمنين- رضي الله عنهم جميعاً- والأئمة الأربعة- رحمهم الله-.

١٠. بينت معاني الألفاظ الغريبة التي لم يبينها المحشي، مع ما يتناسب مع لفظ المتن وتجنبت إثقال الهامش بالتعريف بالأمور الواضحة ما استعطت إليه سبيلاً.

ثانياً: النص المحقق:

كتاب الخلع(١)

قال السبكي: دخلت يومًا على [ابن](٢) الرفعة فقال: جاءتني فتيا في رجل حلف لا بد أن يفعل كذا في هذا الشهر، ثم خالع قبل فراغه، فكتبت عليها أنه يتخلص(٣) ، ثم تبين لي أنه خطأ، ثم دخل علي البكري فوافق على التخلص، فبينت له أنه خطأ، قال: وأخذت أنا أبحث معه في ذلك وأحتج على التخلص وهو لا يلوي إلا على كونه خطأ، وأن الصواب: أنه ينتظر، فإن لم يفعل حتى انقضى الشهر، تبين وقوع الطلاق المحلوف به قبل الخلع وبطلان الخلع، ثم سألت الباجي(٤) عن ذلك ولم أذكر له ما قاله ابن الرافعة فقال: لا يخلصه الخلع؛ لأنه تمكن من فعل المحلوف، عليه ثم رأيت في الرافعي في آخر الطلاق: أنه لو قال: إن لم تخرجي الليلة من هذه الدار فأنت طالق؛ فخالع مع أجنبي وجدد النكاح ولم تخرج، لم يقع الطلاق؛ لأن الليل كله محل لليمين، ولم تمض

(١) الخلع: لغة: خلع الشيء يخلعه خلعا واختلعه، واختلعت المرأة اختلاعا وخلعة، والخلع كالنزع إلا أن في الخلع مهلة. ينظر: العين: ١١٨/١. و لسان العرب: مادة(خلع): ٦٨/٨.

اصطلاحا: هو أن يفارق امرأته على عوض تبذله له، وفائدته: تخلصها من الزوج على وجه لا رجعة له عليها، إلا برضاها وعقد جديد. ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: ص ٢١٢. و روضة الطالبين: ٧/ ٣٧٤.

(٢) في (أ) [بن].

(٣) أي من حنث يمينه.

(٤) علي بن محمد بن خطاب، الشيخ الإمام العالم العلامة الفقيه الأصولي النظار علاء الدين الباجي الشافعي، إمام الأصوليين في زمانه وفارس ميدانه وله الباع الواسع في المناظرة والذيل الشاسع في المشاجرة وكان أسدا لا يغالب وبحرا تتدفق أمواجه بالعجائب ومحققا يلوح به الحق ويستبين ومدققا يظهر من خفايا الأمور كل كمين

وكان من الأوابين المتقين ذوي التقوى والورع والدين المتين، له كتب في (الفرائض) و(الحساب) وأشهر كتبه (كشف الحقائق) في المنطق، و (غاية السول) في علم الأصول، توفي سنة (٧١٤ هـ). ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر: ٤٨٢/٣. وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٣٣٩/١٠. وطبقات الشافعية للإسنوي: ١٣٧/١.

الليلة وهي زوجته حتى يقع الطلاق[١]، وأنه لو كان بين يديه تفاحتان فقال لزوجته: إن لم تأكلي هذه التفاحة اليوم فأنت طالق، ولأمته إن لم تأكلي هذه الأخرى اليوم فأنت حرة، فاشتبهت[٢] ، تفاحة الطلاق وتفاحة العتق فذكر الطريقين[٣] عن [٤] الأصحاب[٥] في الخلاص، ثم قال[٦]: ولو خالع زوجته ذلك اليوم وباع الأمة ثم جدد النكاح واشترى الأمة خلص[٧]. وظاهر هذين الفرعين مخالف لما قاله ابن الرفعة والباجي[٨]. انتهى. قال السبكي: فالذي تحرر أن الصيغ ثلاث لا أفعل، وإن لم أفعل و لأفعلن[٩] فالأولان[١٠] ينفع فيهما الخلع؛ لأنهما تعليق بالعدم ولا يتحقق يتحقق إلا بالآخر، وقد صادفهما الآخر بائنا فلم تطلق، وليس لليمين هنا إلا جهة حنث فقط؛ لأنها تعلقت بسلب كلي[١١] هو العدم في جميع الوقت وبالوجود، لا نقول: حصل البر، بل لم يحنث؛ لعدم شرطه[١٢]. وكلام الشيخين[١٣] أواخر الطلاق في إن لم تخرجي الليلة من هذه الدار، وإن لم تأكلي[١٤] التفاحة اليوم ينفعه الخلع صريح في صورتنا؛[ظ/٢٧] لأنه[١٥] عين صورتهما بخلاف الثالث أعني

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز: ١٥٧/٩.
(٢) في (ب) [واشتبهت].
(٣) في (ب) [طريقتين].
(٤) [بعض] سقط من (أ).
(٥) "أحدهما: أن الطريق أن تأكل كل واحدة تفاحة، فلا يقع عتق ولا طلاق للشك، والثاني: تأكل كل واحدة ما ظنت هي والزوج أنها تفاحتها". روضة الطالبين: ٢٠٥/٨.
(٦) [قال] سقط من (ب).
(٧) ينظر: العزيز شرح الوجيز: ٩/ ١٥٩. وروضة الطالبين: ٢٠٥/٨.
(٨) ينظر: مخطوط الابتهاج شرح المنهاج الجزء العاشر: لوح ١٦٣-١٦٤.
(٩) في (ب) [ولا أفعلن].
(١٠) أي (لا أفعل وإن لم أفعل).
(١١) السلب الكلي: هو رفع الإيجاب الجزئي لا الإيجاب الكلي. الكليات: ص٥١٢.
(١٢) ينظر: مخطوط الابتهاج شرح المنهاج الجزء العاشر لوح ١٦٤.
(١٣) [في] سقط من (أ).
(١٤) [هذه] سقط من (أ).
(١٥) في (ب) [لأنها].

لأفعلن[١] كذا في هذا الشهر، ومثله لا بد[٢] أن أفعل[٣] كذا في هذا الشهر، أو أنها تعطيه دينه في في شهر كذا أو يَقْضِيهِ[٤] دينه في شهر كذا، ثم خالع قبل انقضاء الشهر، وبعد تمكنها من الفعل أو أو تمكنه مما ذكر، ثم تزوجها[٥] ومضى الشهر ولم توجد الصفة فإنه لا يتخلص كما صرح به ابن الرفعة[٦]. ووافقه الباجي وأفتى به شيخنا الرملي[٧] – رحمه

الله تعالى[٨]– ويتبين[٩] بطلان الخلع كما[١٠] لو حلف ليأكلن ذا الطعام غدا، فتلف في الغد بعد تمكنه تمكنه من أكله أو أتلفه، وكما لو حلف أنها تصلي الظهر فحاضت في وقته بعد تمكنها من فعله، أو ليشربن ماء[١١] الكوز فانصب بعد إمكان شربه فإنه يحنث؛ لأن الفعل مقصود منه، وهو إثبات جزئي، ولليمين جهة بر وهو[١٢] فعله، وجهة حنث بالسلب الكلي الذي هو يقتضيه، والحنث يتحقق[١٣] بمناقضة اليمين وتفويت البر فإذا التزم ذلك بالطلاق وفوته بخلع من جهته؛ حنث لتفويته البر باختياره، أما لو علق الطلاق الثلاث بدخول مطلق فإن الخلع يخلص فيه، وصوب البلقيني وتبعه الزركشي[١٤] التخلص مطلقا[١٥] أعني لا فرق بين النفي والإثبات.

(١) في (ب) [لافعلت].
(٢) في (ب) [ولابد] بالواو .
(٣) في (ب) [تفعل].
(٤) في (ب) [تقضيه] بالتاء .
(٥) في (ب) [يزوجها] بالياء .
(٦) ينظر: كفاية النبيه: ٣٦٢/١٣.
(٧) ينظر: فتاوى الرملي: ٢٢٤/٣.
(٨) [رحمه الله تعالى] سقط من (ب).
(٩) في (ب) [وتبين].
(١٠) في (ب) [وما].
(١١) [هذا] سقط من (أ).
(١٢) [وهو] سقط من (ب).
(١٣) في (ب) [تتحقق] بالتاء.
(١٤) ينظر: السراج الوهاج تكملة كافي المحتاج: ٦/ ٣٥٥.
(١٥) ينظر: التدريب للبلقيني:١٩٤/٣.

قوله: (نعم إن قيد أحدهما الطلاق بالدفع له) أي ودلت عليه قرينة على إرادة التملك، وإلا وقع رجعيا ولا مال، كما سيأتي[١]، ولو سلمت المختلعة العوض للسفيه بغير إذن وليه وكان دينا رجع وليه عليها به، وهي على السفيه بما قبضه، فإن تلف في يده[٢] فلا شيء لها ولا تطالبه بعد رشده وإن كان عينا أخذها الولي منه، فإن تلف في يد السفيه وكان الولي [٣] عالما ففي الضمان عليه وجهان، أو جاهلا رجع عليها بمهر المثل، وفي قول ببدل العوض، والدفع للعبد كالدفع[٤] للسفيه إلا أن المختلعة تطالبه بما تلف في يده بعد عتقه. انتهى. ابن القاسم[٥].

قوله: (فلو اختلعت أمة) أي رشيدة خلافا لما في شرح البهجة من قوله: "ولو سفيهة"[٦] إذ لا فرق بين الحرة والأمة[٧].

قوله: (أو بدين في ذمتها فبه أي بالدين) إلا المكاتبة فإنها تبين بمهر المثل لا بالمسمى خلافا للشارح[٨].

قوله: (محجورة بسفه طلقت رجعيا... إلخ) وإذا قال: لسفيهة إن أبرأتني من كذا فأنت طالق فأبرأته فلا طلاق ولا براءة؛ لأنه تعليق [و/٢٨] على صفة ولم توجد، ولو قال لرشيدة ومحجور عليها بسفه خالعتكما على دينار مثلا فقبلتا بانت الرشيدة بمهر المثل، وطلقت السفيهة رجعيا، فإن قبلت إحداهما فقط لم يقع شيء، ولو قال لها[٩] إن أعطيتني كذا فأنت طالق فأعطته ففي المسألة احتمالان أرجحهما عدم الوقوع؛ لعدم وجود المعلق عليه وهو التمليك.

---

(١) ينظر: ص ١٩ من النص المحقق.
(٢) في (ب) [يد السفيه].
(٣) [فلا .... الولي] سقط من (ب).
(٤) في (ب) [والذي].
(٥) ينظر: حاشية ابن قاسم العبادي: ٧/٤٦١-٤٦٢.
(٦) الغرر البهية: ٧/٤٦٢.
(٧) في (ب) [الأمة والحرة] في العبارة تقديم وتأخير.
(٨) ينظر: فتح الوهاب:٢/٨٠.
(٩) [لها] سقط من (ب).

قوله: (فيصح الخلع في رجعية) محله في غير المعاشرة معاشرة الأزواج، أما هي فلا يصح خلعها بعد انقضاء العدة؛ لأنها كالبائن إلا في لحوق الطلاق.

قوله: (أو بصحيح وفاسد معلوم) نشأ فاسده من غير الجهالة.

قوله: (ولو خالع بما في كفها ولم يكن فيه شيء بانت بمهر المثل)[١] سواء أكان الزوج عالما بالحال، أو جاهلا به، ولهذا قال النووي: "المعروف الذي أطلقه الجمهور وقوعه بائنا بمهر المثل"[٢]، وصوبه في المهمات[٣،٤]، وهو موافق لما نقلاه عن[٥] البغوي وأقراه من ترجيح أنها تبين تبين بمهر المثل فيما لو خالعها ببقية صداقها، ولم يكن بقي منه شيء[٦]، قال الجوجري[٧،٨]: ويجوز أن يقال إنما وقع هنا بائنا؛ لأنه يتضمن اعتبار المال؛ لأن قوله **(في كفها)** صفة لما أوصله لها، غايته أنه وصفه بصفة كاذبة فتلغو أو يصير كأنه خالعها على شيء مجهول، فيجب مهر المثل [٩].

قوله: (فلو قال إن أبرأتني من دينك فأنت طالق فأبرأته منه وهو مجهول لم تطلق لعدم وجود الصفة) وهذا محله إذا لم يقل بعد البراءة طلقتك فإن قال بعدها طلقتك نظر إلى[١٠] ظن صحتها وقصد الإخبار عما وقع وطابق الثاني الأول لم يقع وإلا وقع لها[١١] لو قالت له إن طلقتني فأنت بريء من صداقي فطلقها نظر إن ظن الصحة وجب مهر المثل له عليها وإن علم الفساد كان رجعيا وبهذا يجمع بين التناقض في هذه المسألة.

---

(١) [مطلقا] سقط من (أ).

(٢) روضة الطالبين:٣٨٩/٧.

(٣) في (ب) [فتاويه].

(٤) ينظر: المهمات: ٢٦٤/٧.

(٥) [فتاوي] سقط من (أ).

(٦) ينظر: العزيز شرح الوجيز: ٤٠١/٨. وروضة الطالبين: ٣٣٧/٧.

(٧) في (ب) [الجوهري].

(٨) محمد بن عبد المنعم بن محمد الجوجري: فاضل مصري، من فقهاء الشافعية. ولد بجوجر – قرب دمياط بمصر – ، ، وتحوّل إلى القاهرة صغيرا، فتعلم، وناب في القضاء، ثم تعفف عن ذلك، من كتبه: شرح الإرشاد لابن المقري، وشرح شذور الذهب وغيرهما، توفي بمصر سنة (٨٨٩هـ). ينظر: سلم الوصول: ٤/ ٣٢٩. وديوان الإسلام: ٩٥/٢.

(٩) ينظر نقلاً عنه: أسنى المطالب: ٢٤٨/٣.

(١٠) في (ب) [إن].

(١١) في (ب) [أما]. أي العشرة من الأموال من جنس المائة

قوله: (أو خالع بغير الجنس) ولو زادت قيمته على ما قدره كأن قال لوكيله: خالعها بمائة فخالع بثوب تزيد قيمته على المائة.

قوله: (ولو من غير جنسه) كما لو قال لوكيله: خالعها بمائة، فخالع بمائة وعشرة، أو بمائة، وثوب فالأول مثال للجنس[١] والثاني [مثال][٢] لغيره[٣].

قوله: (وحمله السبكي... إلخ[٤]) وهو المعتمد كما جزم [ظ/٢٨] به ابن المقري في متن الروض، قال في شرح الروض: "والإطلاق هو ما اقتضاه كلام ابن الرفعة[٥] وغيره وهو الأقرب إلى المنقول إذا أذن الزوج للسفيه، مثلا كإذن وليه له ووليه لو أذن له[في قبض دين له][٦] اعتد به، كما نقله الأصل عن ترجيح الحناطي"[٧]. انتهى[٨].

قوله: ([٩] ممن يطلب منه الجواب) وكذا من غيره على المعتمد.

قوله: (فمهر مثل) هذا ما في الحاوي[١٠] والمحرر[١١] والمنهاج[١٢] واعتمده جمع متأخرون[١٣]، قال البلقيني: وهي[١٤] طريقة الأكثرين[١٥]، لكن الأوجه ما في الروضة من تصحيح أنه كناية عند عدم

(١) أي العشرة من الأموال من جنس المائة
(٢) سقط من (أ) وأثبته من (ب) لاقتضائه السياق.
(٣) أي الثوب ليس من جنس الأموال.
(٤) ينظر: مخطوط الابتهاج شرح المنهاج الجزء العاشر: لوح ١٦٦.
(٥) ينظر: كفاية النبيه: ٣٦٢/١٢-٣٦٣.
(٦) سقط من (أ) وأثبته من (ب) لموافقته أسنى المطالب: ٢٥١/٣.
(٧) أسنى المطالب: ٢٥١/٣.
(٨) [انتهى] سقط من (ب).
(٩) [فهو] سقط من (أ).
(١٠) ينظر: الحاوي الكبير: ٣٧/١٠.
(١١) ينظر: المحرر للقزويني: ص ٣٢٣.
(١٢) ينظر: منهاج الطالبين: ص ٢٢٧.
(١٣) ينظر: الغرر البهية: ٢٢٧/٤. ومغني المحتاج: ٤٤٠/٤.
(١٤) في (ب) [وهو].
(١٥) ينظر: التدريب للبلقيني: ١٩٧/٣.

ذكر المال وإن أضمر التماس قبولها وقبلت[١]؛ لأن مأخذ الصراحة كما يأتي في الطلاق تكرر[٢] اللفظ في القرآن لا العرف والاشتهار، والخلع لم يذكر معه[٣] والمفاداة ذكرت[٤] فيه مرة واحدة، ومن ثم أطال الأذرعي ومن تبعه في الانتصار لكونه كناية ولو مع ذكر المال[٥]. انتهى، والمعتمد ما في في الروضة من أن شرط صراحته ذكر المال، ومثل ذكره نيته أي المال، فإن ذكر مالا وجب، وإن نواه وجب مهر المثل، ولا بد من القبول في هاتين الحالتين سواء أضمر الالتماس[٦][٧] أم لا، وإن لم لم يذكر مالا ولا نواه كان كناية في الطلاق، فإن نوى به الطلاق نظر فإن أضمر[٨] التماس قبولها وقبلت وكانت أهلا للالتزام وقع بائنا بمهر المثل، وإن لم يضمر وقع رجعيا وإن لم تقبل، هكذا حرره ابن الرملي في درسه[٩].

قوله: (وظاهر أن محل ذلك) اسم الإشارة راجع لقوله **(فإن جرى مع أجنبي)**[١٠].

قوله: (وإذا بدأ الزوج بصيغة معاوضة... إلخ) ثم قد يغلب[١١] معنى أحدهما، وقد يراعى كل منهما بحسب ما تقتضيه الصيغة، وهذه الصورة التي ذكرها وهي بدايته بصيغة معاوضة يغلب معنى المعاوضة كما أشار إليه بقوله **(فلا رجوع[١٢])** وقوله **(في إثبات)** أما في النفي كمتى لم تعطني ألفا فأنت طالق فالفور فإذا مضى زمن يمكن فيه الإعطاء ولم تعط[١٣] طلقت،[١٤] فيشترط الفور؛ لأنه مقتضى اللفظ مع العوض، وفي هذه الصورة روعيت الشائبتان[١٥].

---

(١) ينظر: روضة الطالبين:٣٧٦/٧.
(٢) في (ب) [يتكرر].
(٣) في (ب) [فيه].
(٤) [ذكرت] سقط من (ب).
(٥) ينظر: قوت المحتاج: ٢٢١/٦.
(٦) في (ب) [التماس].
(٧) [قبولها] سقط من (أ).
(٨) في (ب) [نوى].
(٩) ينظر: نهاية المحتاج:٤٠٦/٦.
(١٠) ينظر: فتح الوهاب:٨٢/٢.
(١١) في (ب) [تغلب] بالتاء.
(١٢) في (ب) [فله الرجوع].
(١٣) في (ب) [يعط] بالياء.
(١٤) [قوله] سقط من (أ).
(١٥) أي: شائبة التعليق والمعاوضة.

قوله: (وقيد المتولي[١] الفورية بالحرة) فلا تشترط أي الفورية في الأمة.

قوله: (وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح الروض[٢]) فأي وقت أعطته طلقت، بخلاف ما لو قال: لها إن أعطيتني زق خمر فأنت طالق [و/٢٩] فإنه يشترط الفورية، قال: ولو أعطته ألفا من كسبها، بانت لوجود الصفة، ويطالبها بمهر المثل إذا عتقت، قال الأذرعي: والظاهر أنه أراد بقوله من كسبها التمثيل[٣]، وقد جزم بمقالة[٤] المتولي القاضي[٥] لكن أنكرها ابن الرفعة[٦] وغيره[٧] بما حاصله التسوية بين الحرة والأمة.

قوله: (وقضية التعليل) المتقدم وهو قوله **(لأنه لا يد لها ولا ملك).**

قوله: (استحق ثلث الألف) عملا بالتقسيط على العدد المسئول وإن زاد على الثلاث، فلو طلبت ثلاثا أو عشرة بألف فطلق واحدة، وهو يملك عليها أكثر منها استحق ثلث الألف في الأولى أو عشرة في الثانية، وإن طلق ثنتين وهو يملك عليها الثلاث استحق ثلثيه في الأولى [٨]، أو عشريه في الثانية أي خمسه، أو نصف واحدة استحق نصف[٩] الثلث أي السدس في الأولى، أو نصف العشر في الثانية نظرا لما أوقعه[١٠]، أو واحدة ونصفا استحق نصف الألف لا ثلثيه نظرا لذلك. انتهى. شرح البهجة[١١]. مع زيادة توضيح.

---

(١) في (ب) [القمولي].
(٢) ينظر: أسنى المطالب:٣/ ٢٤٣.
(٣) ينظر: قوت المحتاج: ٦/ ٢٢٩.
(٤) في (ب) [بمقابلة].
(٥) أي القاضي حسين.
(٦) ينظر: كفاية النبيه:١٣/٣٨٠.
(٧) منهم البلقيني. ينظر: التدريب له: ٣/٢٠٠.
(٨)[أو عشرة .... في الأولى] سقط من (ب).
(٩) في (ب) [نصفها].
(١٠) [لا لما وقع] سقط من (أ).
(١١) ينظر: الغرر البهية:٤/٢٤٢.

قوله: (أما إذا كان لا يملك الثلاث فسيأتي) إنه يستحق الألف وإن ظنت ملكه الثلاث؛ لأنه حصل مقصودها من الثلاث وهو البينونة الكبرى.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته الصالحات، فبفضل الله ومنّه قد تمّ التحقيق على نسختين خطيتين، ثم جاءت دراسة المؤلِّف والمؤلَف على ما تيسر في مقدمات هذه الرسالة الكريمة على وفق ما تعلمناهُ من هذه الجامعة الرصينة أعني جامعةَ الموصل الطيبة المباركة الشامخة على أيدي أساتيذَ لهم وزنهم وثقلهم وحجمهم؛ كلٌّ قد علم صلاته وتسبيحه بشتى العلوم والفنون والفهوم، فكانوا لي في دراستي الأولية والعليا خير سند ومستند، ومعينا لا ينضب عنهم أخذتُ ومنهم دريتُ، وأخص منهم بالذكر مَن له فضلٌ عظيمٌ على كاتب هذه الحروف بعد الله تعالى أستاذي ومشرفي الفاضل الدكتور سارية عبد الوهاب محمد أمين حفظه الله وأجزل له العطاء.

فبان لي معانٍ لم أكن أدركها من قبلُ، وعلى رأسها علم التحقيق وماهية المخطوط والحاشية وتراجم العلماء وكتب الشافعية قديمها وحديثها.

وأخص بهذا العمل وهذه الفقرة على وجه التحديد الحديثَ عن حاشية منهج الطلاب موضوع بحثي ورسالتي، ولعل من نافلة القول أن أبرز ما لمسته في نقاط من خلال التحقيق والدراسة:

١- أن الحاشية وفّرت معلوماتٍ إضافيةً أثرت طالب العلم ووسعت مداركه وقربت له كل بعيد.

٢- أنها فتحت مغاليقَ بعضِ عبارات (فتح الوهاب شرح منهج الطلاب) وحلّت بعض مشكلاته.

٣- أنها لا تأتي على كل لفظٍ أو مسألة في المتن أو الشرح بل تأتي على وقفاتٍ هنا وهناك حسبما يراها الزيادي -رحمه الله- قد تحتاج لتوضيح وتبيين كما هو دأب الحواشي في كل فن.

٤- أنها أبرزت شخصية الزيادي الفقهية الموسوعية وخصوصا الاتكاء على نقولات أهل عصره ومنهم مشايخه رحمهم الله، فكما لا يخفى أنّ كل محشٍّ لا بدّ وأن تبرز شخصيته النحوية أو البلاغية أو الأصولية أو غيرها وإن كانت حاشيةً فقهية أو أصولية، لكن الزيادي كان قليل الكلام بما يخص المسائل النحوية أو البلاغية أو الأصولية أو غيرها.

٥- كان ينقل بالمعنى في غالب الأحيان من المتقدمين ومن المتأخرين ومع هذا لم يترك نقلا أو نصّا إلا وأسنده لقائله

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، (د. ط)، (د. ت).
- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، (أيار ٢٠٠٢ م).
- التدريب في الفقه الشافعي المسمى بـ «تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي»، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، تحقيق أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، دار القبلتين، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م).
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، (١٤٢٢هـ).
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق لشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، (١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م).
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ)، دار صادر – بيروت، (د. ط)، (د.ت).
- ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١،(١٤١١ هـ – ١٩٩٠م).
- الرحلة العياشية للبقاع الحجازية، أبو سالم عبدالله بن محمد العياشي، تحقيق د. سعد الفاضلي و د. سليمان القرشي، دار السويدي للنشر والتوزيع، ط١، (٢٠٠٦م).

- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق د. محمد جبر الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، (د.ط)،(١٣٩٩هـ).
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، تحقيق محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، (د. ط)، (٢٠١٠ م).
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، تحقيق د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، (١٤١٣هـ).
- طبقات الشافعية، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢ هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية،ط١، (٢٠٠٢ م).
- العزيز شرح الوجيز= الشرح الكبير، الإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي (المتوفى: ٦٢٣هـ) تحقيق الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط١، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، المطبعة الميمنية، (د. ط)، (د. ت).
- فتاوى الرملي، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (ت: ٩٥٧هـ)، جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ)، المكتبة الإسلامية، (د. ط)، (د.ت).
- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، (د. ط)، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

- قوت المحتاج في شرح المنهاج، للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن حمدان الأذرعي (المتوفى: ٧٨٣هـ)، تحقيق عيد محمد عبد الحميد، دار الكتب العلمية، (د. ط) (د.ت).
- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط)، (د. ت).
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد، (د. ط)، (١٩٤١م).
- كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)، تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط١، (٢٠٠٩م).
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، (د. ط)، (د. ت).
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط ٣، (١٤١٤ هـ).
- المحرر في فقه الإمام الشافعي، للشيخ أبي القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني (المتوفى: ٦٢٤هـ)، تحقيق د. محمد حسم محمد إسماعيل ، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، (٢٠٠٥م).
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، (١٤١٥هـ – ١٩٩٤م).
- المهمات في شرح الروضة والرافعي، جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي (المتوفى: ٧٧٢ هـ)، (مركز التراث الثقافي المغربي – الدار البيضاء – المملكة المغربية)، (دار ابن حزم – بيروت – لبنان)، ط١، (١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م).

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ط)، (١٤١٨هـ).

المخطوطات

- مخطوط الابتهاج شرح المنهاج، أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي، المكتبة الأزهرية، عدد الالواح:٢٢١.